

Distr.
GENERAL

A/49/695
28 November 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٥٨ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد بيتر غوسن (جنوب أفريقيا)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة وفقا لقرارها ٧١/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٢ - وفي الجلسة العامة الثالثة المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالته الى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود من ٥٣ الى ٦٦ ومن ٦٨ الى ٧٢ و ١٥٣. وقد دارت المناقشات المتعلقة بتلك البنود في الجلسات من الثالثة الى العاشرة المعقودة في الفترة من ١٧ الى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/49/PV.3-10). ودارت مناقشات منظمة لمواضيع محددة تتعلق بالنهج المواضيعي المعتمد وذلك في الفترة من ٢٥ الى ٢٧ وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١ تشرين الثاني/نوفمبر. وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود في الجلسات من الثانية عشرة الى السادسة عشرة، المعقودة في ٣ و ٤ و ٧ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/49/PV.12-16). واتخذت إجراءات بشأن مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود في الجلسات من التاسعة عشرة الى الخامسة والعشرين المعقودة في الفترة من ١٤ الى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/49/PV.19-25).

٤ - وقد عرضت على اللجنة الأولى، فيما يتعلق بالبند ٥٨، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (A/49/324)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وموجهة الى الأمين العام من وزير خارجية مصر يحيل بها نصوص الوثائق التي اعتمدها المؤتمر الوزاري الحادي عشر لحركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في القاهرة في الفترة من ٣١ أيار/مايو الى ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (A/49/287-S/1994/894 و Corr.1)؛

(ج) رسالة مؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لباكستان (A/49/448).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/49/L.16 و Rev.1

٥ - في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرضت مصر مشروع قرار بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" (A/C.1/49/L.16). وقد قدم ممثل مصر مشروع القرار في الجلسة الرابعة عشرة المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

٦ - وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرضت إسرائيل تعديلات مقترحة (A/C.1/49/L.48) على مشروع القرار A/C.1/49/L.16، يجري بناء عليها ما يلي:

(أ) إدراج الفقرات التالية بعد الفقرة الثالثة من الديباجة:

"وإذ ترحب بمفاوضات السلام في الشرق الأوسط باعتبارها الإطار المناسب للتسوية السلمية لجميع القضايا الخلافية في المنطقة،

"وإذ تؤكد على الطابع الشامل لمفاوضات السلام في الشرق الأوسط باعتبارها السبيل الرئيسي للتفاوض على السلم من جميع جوانبه فيما بين دول المنطقة كافة، وخاصة في هذا الصدد، على دور الفريق العامل المعني بالحد من الأسلحة والأمن الإقليمي،

"وإذ تؤكد، بصفة خاصة، على دور الفريق العامل المعني بالحد من الأسلحة والأمن الإقليمي في تنفيذ تدابير ترمي الى تهيئة جو من الثقة والى معالجة جميع الجوانب المتصلة بالأمن الإقليمي والحد من الأسلحة على نحو يواكب الشعور المتزايد بالثقة والعدد المتزايد من المشاركين في مفاوضات السلام، بما في ذلك أحكام هذا القرار،

"وإذ تسلم بأن الأمن الإقليمي الصادق، بما يشمل من إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية قابلة للتحقق بصورة متبادلة، إنما يتوقف على السلم وعلى اتفاق جميع دول المنطقة على تسوية الخلافات بالوسائل السلمية،"

(ب) وإدراج الفقرتين التاليتين بعد الفقرة ٢ من منطوق القرار:

"٣ - تدعو جميع دول المنطقة الى أن تدعم عملية السلم الجارية في الشرق الأوسط من أجل تعزيز الآفاق لتحقيق مصالحة حقيقية وتمهيد السبيل أمام وضع ترتيبات صالحة في مجال الحد من الأسلحة والأمن الإقليمي، بما في ذلك أحكام هذا القرار؛

"٤ - تدعو أيضا جميع دول المنطقة الى أن تنضم الى المفاوضات المتعددة الأطراف من أجل المساعدة على تحقيق تقدم بصدد قضايا الحد من الأسلحة والأمن الإقليمي، حيثما أمكن ذلك؛"

وإعادة ترقيم الفقرات التالية تبعا لذلك.

٧ - وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرضت الدولة مقدمة القرار مشروع قرار منقحا (A/C.1/49/L.16/Rev.1)، يتضمن التغييرات التالية:

(أ) إضافة فقرة تاسعة الى الديباجة، فيما يلي نصها:

"وإذ تحيط علما بمفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطارا ملائما للتسوية السلمية للمسائل المتنازع عليها في المنطقة،"

(ب) وإضافة فقرة عاشرة الى الديباجة، فيما يلي نصها:

"وإذ تعترف بأهمية وجود أمن إقليمي موثوق، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،"

(ج) وإضافة فقرة ٤ جديدة الى المنطوق، فيما يلي نصها:

"تحيط علما أيضا بأهمية مفاوضات السلام في الشرق الأوسط الثنائية الجارية وبالأشطة التي يضطلع بها الفريق العامل متعدد الأطراف المعني بالحد من الأسلحة والأمن الإقليمي في مجال تعزيز الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛"

وقد أعيد ترقيم الفقرات التالية تبعا لذلك.

٨ - وفي الجلسة ٢٤ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ممثل إسرائيل ببيان مفاده أنه لا يلج على طرح التعديلات المقترحة الواردة في الوثيقة A/C.1/49/L.48 للتصويت.

٩ - وفي الجلسة الرابعة والعشرين، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/49/L.16/Rev.1 بدون تصويت (انظر الفقرة ١٠).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

١٠ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٦٤/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٧٧/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٨٧/٣٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٦٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٥٤/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٨٢/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٦٥/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٣٠/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٤٨/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٧١/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط تمشيا مع الفقرات من ٦٠ إلى ٦٣، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د)، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١)،

(١) القرار د/١٠ - ٢/١٠.

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية من القرارات المذكورة أعلاه، التي تطلب إلى جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وأن تعلن رسمياً، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وفي أثناء إنشائها، أنها ستمتنع، على أساس متبادل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها حسب الاقتضاء.

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول، غير القابل للتصرف، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية.

وإذ تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيراً السلم والأمن الدوليين،

ورغبة منها في التأسيس على ذلك التوافق في الآراء حتى يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى نزع السلاح العام الكامل، بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل، بما فيها الأسلحة النووية، هناك،

وإذ تحيط علماً بمفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطاراً ملائماً للتسوية السلمية للمسائل المتنازع عليها في المنطقة،

وإذ تعترف بأهمية وجود أمن إقليمي موثوق بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار ٧١/٤٨^(١)،

١ - تحت جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وكوسيلة لتعزيز هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢)؛

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية ل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تقوم بذلك، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؛

٣ - تحيط علما بالقرار GC(XXXVIII)/RES/21 الذي اعتمده المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في دورته العادية الثامنة والثلاثين بشأن تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط؛

٤ - تحيط علما أيضا بأهمية مفاوضات السلام الثنائية الجارية وبالأشطة التي يضطلع بها الفريق العامل متعدد الأطراف المعني بالحد من الأسلحة والأمن الاقليمي في مجال تعزيز الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

٥ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، بإعلان تأييدها لإنشاء تلك المنطقة، تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وإيداع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن؛

٦ - تدعو أيضا تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، عن استحداث أسلحة نووية أو انتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أي نحو آخر، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتها؛

٧ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصا وروحا؛

٨ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)؛

(٢) A/49/324.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

٩ - تدعو جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الأوسط:

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إجراء مزيد من المشاورات مع دول المنطقة والدول الأخرى المعنية، وفقا للفقرة ٧ من القرار ٤٦/٣٠، واضعا في اعتباره تطور الحالة في المنطقة، وأن يلتمس آراء تلك الدول بشأن التدابير الموجزة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقريره^(٤)، أو غير ذلك من التدابير ذات الصلة، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط:

١١ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار:

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".
